بقلبه لم يكن عند الله عز وجل مومنا ومن آمن بقلبه ولم يتكلم بلسانه فهو عند الله عز وجل مومن وان
من آمن بلسانه وصدق بقلبه كان عند الله مومنا وعند الناس مؤمنا انتهى وفي محل آخر منه قال
العالم وهو الامام رحمه الله ان الناس انما يكونون مؤمنين بمعرفتهم وتصديقهم بالرب ويكونون
كفارا بانكارهم للرب تعالى انتهى يقول الحقير فالحاصل من جميع ما ذكر من اول المبحث انه روي عن
الامام قولان في مفهوم الايمان فكانه كان مترددا فيه حقيقة او احدي الروايتين عنه غير صحيح
او احديهما قوله الاول والاخري قوله الاخر كما هو داب المجتهدين في بعض المسايل والله اعلم
بحقيقة الحال • واليه المرجع والمآل **الثانية** فيما يتعلق به الايمان اعلم ان اول ما يجب على
الانسان هو الايمان بالله تعالى وبالنبي عليه السلام وبجميع ما جاء به النبي من عند الله وذلك نوعان
مجمل ومفصل قال في المسايرة متعلق الايمان هو ما جاء به النبي عليه السلام فيجب التصديق بكل ما جاء به
عن الله تعالى من اعتقادي وعملي قال واعني اعتقاد حقيته العملي وتفاصيل هذين شي كثير
هو ما في كتب السنة والكلام فاكتفي بالاجمال وهو ان يقر بان لا اله الا الله وان محمدا رسول
عن مطابقة جنانه • واستسلامه للسانه • واما التفاصيل فما وقع منها في الملاحظة وجب
اعطاؤه حكم من وجوب الايمان فيجب الايمان به تفصيلا انتهى وفي شرح العقايد الايمان تصديق
النبي بالقلب في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به من عند الله اجمالا وانه كاف في الخروج عن
عهدة الايمان ولا تنحط درجته عن الايمان التفصيلي انتهى وفي شرح المقاصد قوله فيما
علم بالضرورة اي فيما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه العامة من غير افتقار الى نظر
واستدلال كوحدة الصانع تعالى ووجوب الصلوة وحرمة الخمر ونحو ذلك ويكفي الاجمال
فيما يلاحظ اجمالا ويشترط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلا حتى لو لم يصدق بوجوب الصلوة
عند السوال عنه وبحرمة الخمر عند السوال عنه كان كافرا هذا هو المشهور • وعليه الجمهور • انتهى
وفي ذخيرة الفتاوي تعليم صفة الايمان للناس وبيان مذهب اهل السنة والجماعة من اهم الامور
وللسلف فيه تصانيف ومختصره ان يقول ما امرني الله به قبلته وما نهاني عنه انتهيت عنه فاذا
اعتقد ذلك بقلبه واقر بلسانه كان ايمانه صحيحا وكان مومنا بالكل انتهى وفي تنقيح الاصول يكفي
الاجمال بان يصدق بكل ما اتي به النبي عليه السلام لان الحرج مدفوع في الدين **الثالثة** في اتحاد
الايمان والاسلام قال في شرح العقايد هما واحد لان الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعني
قبول الاحكام والاذعان وذلك حقيقة التصديق يؤيده قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من
المومنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وبالجملة لا يصح في الشرع ان يحكم على احد بانه
مومن وليس بمسلم او بالعكس ولا نعني بوحدتهما سوى ذلك اذ هما متغايران بحسب المفهوم
اذ الايمان هو التصديق والاسلام هو الخضوع والانقياد **الرابعة** في الايمان هل
يزيد وينقص ام لا يقول الحقير هذا مبحث عظيم كثر فيه الكلام بين السلف والخلف الكرام
وخلاصة ذلك هو ان ظاهر الكتاب والسنة ان الايمان يزيد وينقص وهو مذهب الاشاعرة والمعتزلة

وكثير

وكثير من العلماء وهو المحكي عن الشافعي وعند ابي حنيفة واصحابه وكثير من العلماء انه لا يزيد ولا ينقص
وهو اختيار امام الحرمين وهولاء قالوا الزيادة والنقصان بالقوة والضعف والجلاء والخفاء انما يكون
في كمال الايمان لا في اصله لانه التصديق البالغ حد اليقين وفي المسايرة الحنفية لا يمنعون الزيادة و
النقصان باعتبار جهات هي غير نفس ذات الايمان بل قالوا بتفاوت اليقين الذي هو مضمون التصديق
بتفاوت المومنون روي عن ابي حنيفة انه قال اقول ايماني كايمان جبرائيل ولا اقول مثل ايمان
جبرائيل اذ المثلية تقتضي المساواة في كل الصفات والتشبيه لا يقتضيه انتهى وفي البزازية قال محمد
اكره ان يقول احد ايماني كايمان جبرائيل بل يقول آمنت بما آمن به جبرائيل انتهى يقول الحقير في
ما بين المطلق الروايتين نظر لان الشيخ اكمل الدين صاحب العناية قال في شرحه لوصايا الامام
الاعظم اعلم ان ايماننا مثل ايمان الملائكة والرسل نص عليه ابو حنيفة في كتاب العالم والمتعلم لانا صدقنا
وحدانية الله تعالى وربوبيته وقدرته كما صدقت الملائكة والرسل انتهى رزقنا الله لنا مراتب اليقين
وحشرنا مع عباده المتقين **الخامسة** في وجوب تعليم مهمات الدين ففي الفتاوي البزازية
تعليم صفة الباري جل جلاله للناس وبيان خصايص مذهب اهل السنة من اهم الامور وعلى
المتصدين للوعظ ان يلقنوا الناس في مجالسهم ذلك قال الله تعالى وذكر فان الذكري تنفع المومنين
وعلى الذين ياتون المساجد ان يعلموا جماعتهم شرايط الصلوة وشرايع الاسلام وخصايص مذهب
اهل الحق واذا علموا في جماعتهم مبتدعا ارشدوه او داعيا الى بدعته منعوه وان لم يقدروا رفعوه
الى الحكام حتى ينفوه عن البلدان لم يمنع وعلى العالم اذا علم من قاض او غيره دعوة الناس الى
خلاف الشرع او ظن ذلك منه ان يعلم الناس بانه لا يجوز اتباعه ولا الاخذ عنه للعامي ان يخلط في
اثناء الحق باطلا يعتقده العوام حقا فيتعسر ازالته وفيها في محل آخر يجب على المولى ان يعلم مملوكه
قدر ما يحتاج اليه من القرآن انتهى وفي مختارات النوازل لصاحب الهداية اذا تزوج رجل
ينبغي ان يقول للامراة انا مقر بالله وبانبيائه وتصف لها الاسلام ويقول هذا اعتقادي
واعتقادك كذلك فتقول هي نعم قال ابو منصور رحمه الله لا ينبغي ان يسال عن التوحيد لكن يقول النبي
التوحيد كذا فتقول نعم انتهى وفي التنقيح ولاجل انه لا حرج في الدين قلنا الواجب ان يستوصف
المومن عما يجب الايمان به فيقال اهو كذا او كذا فاذا قال نعم يكمل ايمانه انتهى وفي منية المفتي لا ينبغي
ان يسئل العامي عن التوحيد لكن يقال له اليس الدين هكذا **السادسة** في بيان سبب
العصمة عن الكفر ذكر في خلاصة الفتاوي انه ينبغي للمسلم ان يتعوذ بهذا الدعاء صباحا ومساء
فانه سبب العصمة عن الكفر بوعد النبي عليه السلام وهو اللهم اني اعوذ بك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم
واستغفرك لما لا اعلم انك انت علام الغيوب **السابعة** في وجوب حفظ اللسان في المختارات
ينبغي للمسلم ان يحفظ لسانه عما يجب الاحتراز عنه لقول النبي عليه السلام من كان يومن بالله واليوم
الاخر فليقل خيرا او ليصمت انتهى كلام المختارات يقول جامع الحروف • عفا عنه الرؤف • قد
اتفق عقلاء جميع الاديان • على ان آفة الانسان من اللسان • حتى روي عن النبي المصطفى الحق •

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1